

إشكالية تكوين الأرصدة الأرشيفية التاريخية في الجزائر: دراسة تحليلية

The problem of the formation of historical archives in Algeria: analytical study

صغير العالية¹، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1، الجزائر،
seghier.lalia@edu.univ-oran1.dz

بن عبد المومن محمد²، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران 1، الجزائر

17-05-2021	تاريخ القبول	10-02-2020	تاريخ الاستلام
------------	--------------	------------	----------------

ملخص

ي طرح هذا المقال إشكالية تكوين التراث الأرشيفي الوطني بإعتباره المادة الأولية للبحث العلمي وكتابة التاريخ، وأحد الركائز الأساسية لبروز الهوية وتكوين شخصية المواطن الجزائري، ويتعلق الأمر بطبيعة الأرصدة التاريخية النهائية التي تشكل لنا التراث الوثائقي الرسمي للبلاد، كما يتناول المقال مشكلة حفظ، إيداع وتقييم هذا الموروث الأرشيفي في ظل غياب سياسة وطنية ووجود فراغ قانوني يمنع من تكوين فرز وتنظيم الأرشيف التاريخي على حسب المعايير والمقاييس المقررة من طرف المديرية العامة للأرشيف الوطني، والمطابقة لما توصي به الهيئات والمنظمات الدولية كما تسعى مؤسسة الأرشيف الوطني بإعتبارها المؤسسة الوصية على الرصيد الأرشيفي في الجزائر إلى وضع أسس وقوانين لضمان حماية الموروث التاريخي، وسن تشريعات وإجراءات تنظيمية صارمة تكفل لنا تشكيل رصيد تاريخي نهائي عن طريق "جداول تسيير الوثائق الأرشيفية، كما لا تمانع أي تعاون من طرف مؤسسات الدولة الناشطة في مجال التراث التاريخي والثقافي يدخل ضمن إطار جمع وتثمين التراث الأرشيفي وحمايته.

كلمات مفتاحية: الأرشيف؛ التراث الأرشيفي؛ جداول التسيير؛ الأرصدة التاريخية؛ الأرشيف الوطني

Abstract

This article presents the problem of the formation of the national archive heritage as it is the primary subject of scientific research and the writing of history and one of the main pillars of the emergence of identity and the formation of the personality of the Algerian citizen; The article also addresses the problem of preserving and evaluating this archive heritage in the absence of a national policy and the existence of a legal vacuum, the National Archives Institution, as the institution entrusted with the guardianship of the archives in Algeria also seeks to lay down the foundation and laws to ensure the protection of historical heritage, and to enact strict legislation and regulatory procedures to ensure the formation of a final historical asset through the "archives document management schedules". It also does not object to any cooperation by state institutions active in the field of historical and cultural heritage within the framework of collecting, valuing and protecting.

Keywords: Archive; archival heritage; routing tables; historical assets; national archive

* المؤلف المرسل

مقدمة

يعتبر التراث الأرشيفي الوطني إحدى سمات تشكيل الهوية الوطنية وبلورة شخصية المواطن الجزائري؛ الذي يعتز بهويته وماضيه الحافل بأحداث تاريخية تضافرت في إنجازها مجموعة من العلاقات والظروف عبر مختلف الفترات الزمنية، مما جعله مرجعا حيا للواقع وعنصر قوة للدولة والمجتمع، كما يعتبر منبعا ثقافيا علميا يساعد في تنمية وتطور الوطن عبر كافة المستويات.

عانت الجزائر من مشكلة تكوين الأرصدة الأرشيفية كغيرها من البلدان التي كانت مستعمرة، حيث حول أرشيفها غداة الإستقلال إلى عدة مراكز أرشيفية في مقاطعات فرنسية، الأمر الذي أدى إلى فقدان جزء مهم وكبير من ذاكرتها، والذي لم يسترجع إلى يومنا هذا. وما بقي من وثائق العهد الإستعماري تم الإستلاء عليه وسرقة؛ هذا ولا يزال التراث الوطني الأرشيفي يتعرض للعديد من العوامل السلبية كالإهمال وغياب سياسة وطنية للحفاظ عليه وتثمينه من جهة، إلى جانب وجود فراغ قانوني في التشريعات السارية المفعول والتي تمنع من تكوين أرصدة تاريخية مهمة من جهة أخرى.

الإشكالية

تطرح هذه الورقة البحثية إحدى الإشكاليات التي يعاني منها الأرشيف الوطني، ويتعلق الأمر بحجم الأرصدة النهائية ذات القيمة الدائمة، المتواجدة في القطاعات الولائية و المحلية من وزارات، مديريات إضافة إلى مؤسسات وشركات، الهياكل الإدارية، السياسية وحتى الإقتصادية لأجهزة الدولة بجميع أنواعها عبر كافة التراب الوطني، إلى جانب حسم مسألة أماكن إيداع الأرشيف التاريخي، تقييمه والجهة المخولة قانونيا للسيطرة على الكم الهائل من الإنتاج الوثائقي؛ حيث لا يخفى على الجميع أن النزاع القائم في الأرشيف حول إختيار الأرصدة التي ستمثل لنا الذاكرة والتراث إنتشر بشكل زائد وملحوظ إن لم نقل بلغ حد الخطورة وعلى المسؤولين التدخل لإنقاذ الوضع، كما على مؤسسات الدولة المعنية وضع سياسة وطنية من أجل التكفل بتجميع،حفظ،اقتناء وتقييم الأرصدة والوثائق بمختلف أشكالها لاسيما التاريخية منها، مهما كان حاملها المادي، تاريخها و محل إنتاجها أو موقعها.

كما إستدعت المرحلة الراهنة إعادة النظر في مكانة التراث الأرشيفي بسبب تفاقم المشاكل المترتبة عن التسيير المحلي لمراكز ومصالح الأرشيف، إضافة إلى التخوف من الإتلاف العشوائي للوثائق التي من الممكن أن تضيع أو يتم إقصائها. وفي محاولة لجرف تراث وذاكرة البلاد خير مثال على ذلك الممارسات الإستعمارية إبان الإحتلال، الذي يملك اليوم الجزء الكبير من أرشيفنا، مما يستدعي التكفل بالأرصدة النهائية التاريخية،تكوينها وتقييمها.

إنطلاقا من كل هذا وإستنادا على ما سبق؛ وفي محاولة لفهم الظروف التنظيمية، والقانونية المحيطة بمجال الأرشيف في الجزائر مع ضرورة التحديث الجدي في وسائل المعالجة الأرشيفية نطرح التساؤل التالي:

على أي أساس يتم تقييم وفرز الأرشيف التاريخي، وما هي أسس تشكيل التراث الأرشيفي في الجزائر؟
لفهم الجوانب المختلفة للإشكالية المحيطة بموضوع بحثنا نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ✓ ما طبيعة الأرصدة التي تشكل لنا التراث الأرشيفي للجزائر؟
- ✓ ما مدى نجاعة عملية التقييم التي يتبناها الأرشيف الوطني في تشكيل التراث الأرشيفي للبلاد؟
- ✓ ماهي أهم المشاكل المطروحة في تقييم الوثائق الأرشيفية والتي تحول دون تكوين التراث الوثائقي؟
- ✓ ماهي إنعكاسات تطبيق جداول التسيير في عملية تشكيل الأرصدة النهائية في الجزائر؟
كإجابة مؤقتة للتساؤلات المطروحة تقترح هذه الدراسة الفرضيات الآتية

الفرضية الرئيسية

تتكون الأرصدة الأرشيفية النهائية في الجزائر من مجمل العمليات التي تتخللها الممارسة الأرشيفية تبدأ لحظة الفرز في المكاتب وتنتهي بحفظ ما له قيمة دائمة؛ كما تعتبر عملية تقييم وتقدير قيمة الوثائق القاعدة التي يركز عليها لإصدار الحكم على الإبقاء أو إعدام الرصيد الوثائقي بإتباع معايير ووسائل تستند أساسا على جداول تسيير الوثائق المشتركة ما يعرف برزنامة الحفظ.

الفرضيات الفرعية

- تكوين الأرصدة التاريخية مرهون بعملية التقييم التي تتبناها المصالح الأرشيفية كحل للقضاء على مشكل تكدس الوثائق من خلال جداول التسيير وتحديد مدد الاستبقاء، و المصير النهائي للوثائق.
- إن اعتماد جداول لتسيير الوثائق في الجزائر لإختيار الأرصدة النهائية (التاريخية) يعدّ مؤشرا صحيا للممارسة الأرشيفية، فهو يضمن التعرف على الوثائق المهمة وكذا المدة القانونية لحفظها في مكاتب الحفظ المؤقت أو إتلافها.
- إن مؤسسة الأرشيف الوطني لا تمانع أي تعاون من طرف مؤسسات الدولة الناشطة في مجال التراث التاريخي والثقافي، والذي يدخل ضمن إطار جمع و تثمين التراث الأرشيفي و حمايته

أهمية الدراسة

تأتي أهمية هذه الدراسة من القيمة الكبيرة التي يكتسبها الأرشيف، فضلا على الدور الذي يؤديه في حفظ الذاكرة الرسمية للجزائر، وتشكيل الإرث الأرشيفي وإتاحته للجزائريين، كما تسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكرها كالآتي:

- ✓ التعريف بالوسائل والمواد الكفيلة من الناحيتين المادية والقانونية لضمان حماية التراث الوطني.
- ✓ معرفة الظروف التي تحول وتعيق تشكيل التراث الأرشيفي للجزائر.
- ✓ إبراز أهمية جداول تسيير الوثائق في عملية تنظيم حركة الوثائق منذ لحظة إنتاجها إلى غاية تحديد مصيرها النهائي.

منهج الدراسة

في إطار تحقيق الأهداف المرجوة من الدراسة، وللإحاطة بواقع تكوين الأرصدة الدائمة الأرشيفية وأفاق تكوين التراث الوثائقي الرسمي للجزائر، تم إعتداد المنهج الوظيفي الذي يقوم على تجميع الحقائق من أجل التعرف على ظاهرة الدراسة، ووضعها في إطارها الصحيح، وتفسير جميع الظروف المحيطة بها، ومن أجل الوصول إلى وصف علمي متكامل وتقدير قيمة الوثائق، القاعدة التي يركز عليها لإصدار الحكم على الإبقاء أو إعدام الرصيد الوثائقي بإتباع معايير ووسائل تستند أساسا على جداول تسيير الوثائق المشتركة ما يعرف برزنامة الحفظ.

1. المصطلحات والمفاهيم

1. الأرصدة الأرشيفية النهائية (التاريخية)

الأرصدة التاريخية النهائية هي وثائق رسمية تحمل شهادات ثبوتية أو قيمة تاريخية دائمة مهما كان شكلها، حاملها، تاريخها ومصدرها، تمثل الأرصدة في هذه المرحلة 5٪ من مجموع الرصيد الوثائقي الذي يتم إنتاجه يكتسي الطابع الثقافي، التاريخي أو العلمي تحفظ حفضا دائما ويتم دفعها إلزاميا إلى الأرشيف الولائي أو الوطني وفق معايير وإجراءات الفرز المعقولة لتشكل لنا التراث الوطني وذاكرته الرسمية (Lexique determinologie archivistique, 2011, p.3)

1. 2 جدول تسيير الوثائق

جدول التسيير هو أداة مرجعية للتقييم الذي يتكون من قواعد الحفظ محددة لكل وحدة إدارية، حيث تضبط بها مدة إستبقاء الوثيقة في المكاتب الإدارية و مدة حفظ الوثائق كأرشيف وسيط، ثم المصير النهائي الذي تؤول إليه، ولد جدول الفرز tableau أو التسيير tableau de gestion إستجابة للكتل الضخمة المتزايدة للوثائق و لتطوير وتنفيذ رزنامة الحفظ التي تسمح بسن قواعد الحفظ. (COUTAZ, 2011, p.40)

1. 3 التقييم

التقييم هو عملية الحكم على القيم المتعلقة بمصير مجموع من الوثائق الأرشيفية (قيمة أولية وثانوية) وتحديد الفترات الزمنية التي تنطبق من خلالها على الوثائق، في سياق

يأخذ بعين الإعتبار الصلة الأساسية بين المؤسسة (المنتج) المعنية والوثائق الأرشيفية التي أنتجت أثناء القيام بنشاطها (Couture, 2005, P.105)

2. تقييم الأرشيف وانتقاء الأرصدة التاريخية الدائمة

تولي الجزائر إهتماما بالغا بقطاع الأرشيف بإعتباره موروث حضاري يجسد الإنتاج الوثائقي للنشاط البشري بكل الميادين؛ لدى فإن النمو المتسارع للوثائق منذ بداية القرن العشرين ينذر بتكاليف مالية ضخمة تتحملها الحكومة، وإحتياجات مساحات الحفظ للسنوات القادمة ستزيد الأمر تعقيدا؛ من أجل حل هذه المشكلة نحن مجبرون على إصدار الحكم على مجموع المنتج الوثائقي وتقييمه على أساس معايير تثبت لنا أحقية الإبقاء عليها أو إتلافها من خلال عملية مهمة تسمى بعملية التقييم.

أدرج التقييم كوظيفة وحقل دراسي مؤخرا واتفق الكل على أنه يرتبط بمفهوم القيمة لأي وحدة أرشيفية إما بإتلافها إن إنعدمت تلك القيمة أو حفظها إذا ثبتت، وعملية التقييم تضع أمناء المحفوظات في قلب عملية صنع القرار الصائب بشأن الكتل الأرشيفية المنتجة، وإنتقاء وحفظ الأرصدة التاريخية الدائمة التي ستشكل لنا الموروث الأرشيفي الوطني الرسمي وذاكرة البلاد، كما تحتل وظيفة التقييم مكانة مرموقة في ممارستنا الأرشيفية اليوم. وإن عملية تحديد الرصيد الدائم معقدة لأنها تلبي مجموعة الإحتياجات المجتمعية والتنظيمية والقانونية والثقافية إضافة إلى تشكيل الذاكرة الجماعية، الكل مرهون بمهارات الأرشيفيين وتطوير وسائل وأدوات تمكنهم من إتخاذ القرار الصحيح؛ هذا ما أكده المؤتمر الدولي الخامس والثلاثين (35) للمائدة المستديرة حول الأرشيف CITRA عام 2003 أن أمناء المحفوظات يتحملون المسؤولية الإجتماعية في تشكيل المصادر التي ستمكن الأجيال القادمة من الحصول على موروث حضاري هذا الوعاء الذي تستقيم فيه هوية المجتمع وتنطوي تحت لوائه خطى الأمم نحو بناء مستقبل زاهر. فما هو موقع التقييم في السلسلة الوظيفية الأرشيفية وما أبعاده التطبيقية في قطاع الأرشيف في بلادنا؟

2. 1 الأرصدة الأرشيفية النهائية في القانون الجزائري للأرشيف

تعتمد الممارسة الأرشيفية في الجزائر بشكل جوهري على القانون رقم 88-09 المؤرخ في 26 جانفي 1988 (القانون 88 / 09، 1988، ص.139) والمتعلق بالأرشيف الوطني، الذي يعطي تعريفا للأرشيف والوثائق الأرشيفية تحديدا في المادتين: 2-3 "فالوثائق الأرشيفية حسب ما ذكر في المادة الثانية: "عبارة عن وثائق تتضمن أخبارا مهما يكن تاريخها، أو شكلها أو سندها المادي، أنتجها أو سلمها أي شخص طبيعيا كان أو معنويا، أو أية مصلحة أو هيئة عمومية كانت أو خاصة أثناء ممارسة نشاطها"

إذن جاء تعريف الأرشيف شمولي في مفهومه، وترتب عنه عدّة خصائص أهمها أن الأرشيف ليس مجرد وثائق قديمة، إنما تعتبر الوثائق أرشيفا بمجرد إنشائها، هي تلك الوثائق

التي يقصد الرجوع إليها عند الحاجة إلى إستعمالها لإثبات الحقوق؛ ومادة صلبة للبحوث التاريخية وغيرها. كما أحاط التعريف بكل الجوانب سواء المصدر (المنتج) أو الحقبة الزمنية (عمر الوثيقة)، ولا يقصي أي حامل للمعلومات ولا يحدد الشكل (قد تكون على الشكل الإلكتروني، الصور، الخرائط، الرسوم....).

أما المادة الثالثة من نفس القانون فتذكر أن الأرشيف يتكون من الوثائق المنتجة أو المستلمة من الحزب والدولة والجماعات المحلية... معروفة بفوائدها وقيمتها سواء كانت محفوظة من مالها أو حائزها أو نقلت إلى مؤسسة الأرشيف المختصة. يتحدث القانون الخاص بالأرشيف الوطني عن هياكل الدولة في تنظيماتها المركزية والمحلية "الجماعات المحلية" و"الحزب" أي حزب جبهة التحرير الوطني لذا تعتبر أرشيفاته ووثائقه التي يرجع تاريخها إلى ما قبل 1989 أرشيفا عموميا، كما أن القانون نفسه يتضمن إجراءات تخص الأرشيف الخاص. والخلاصة من قراءة القانون أن الأرشيف الوطني يضم كل أرشيف الأمة ويقر بحفظه وتنظيمه، سواء كان مصدره عمومي أو خاص طبعا حتى يتسنى للدولة التكفل بهذا الرصيد الوثائقي الهام. كان لزاما عليها أن تخلق الهيئة أو المؤسسة المكلفة بهذه المهمة (ميموني، 2003، ص.89-90)

كما يذكر القانون بعض العمليات التي تتخلل الممارسة الأرشيفية، حيث تبقى هذه الأخيرة حبيسة التصورات القديمة، والتي تتقيد بالتقاليد الإدارية الموروثة من العهد الإستعماري (أنظر التعليق رقم 1)، فنعتبر الوثائق أرشيفا في العمر الثالث (أنظر التعليق رقم 2) وبالتالي تكون قد فقدت قيمتها الإدارية، وهذا ما يتنافى مع روح المادة الثانية من القانون والتي تعتبر مادة حركية تتيح للأرشيفي التدخل في مصير الوثيقة منذ لحظة إنتاجها؛ هذا الإعتقاد أدى إلى الحد من تدخل أمناء المحفوظات في مرحلة ما قبل الأرشفة (أنظر التعليق رقم 3) (Chaib, 2007, p.47)

2-2- المشاكل المطروحة في معالجة و تقييم الأرصدة الأرشيفية النهائية

التقييم عملية مهمة في إتخاذ القرارات المتعلقة بمصير الوثائق الأرشيفية المنتجة أو المستلمة في مدة زمنية محددة أو غير محددة، وبالتالي يمكن أن تؤثر سلبا أو إيجابا على السير الحسن لأي عمل أو نشاط إداري؛ فحفظ الأرشيف كله مرهون بالقرارات المتخذة أثناء عملية تقييم الأرصدة الأرشيفية، وهذه القرارات وعواقبها حاسمة على مستوى تسيير المؤسسة وعلى مستوى تكوين الأرصدة المتعلقة بالتراث الوطني. (سلال، 2013، ص.94)

أما التقييم في الأرشيف النهائي فهو المعالجة الأرشيفية للوثائق. أحد الوظائف المهمة الضرورية التي ينبغي على الأرشيفي القيام بها. والتي من خلالها تؤكد على صحة القيم المكتسبة للوثيقة لضمان حفظها؛ تساهم في فهم محتوى الوثيقة، وصفها، تحليلها لإتاحتها للباحث؛ وتحدد لنا تطبيق المعايير اللازمة من أجل ضمان الحفظ الدائم، بعد جمعها، فرزها تصنيفها وترتيبها، ووصفها (معروف، 2015، ص.69). كما أن التقييم بمفهوم المراقبة والمتابعة أداة تسييرية في كل

مرحلة من مراحل المعالجة. في هذا الصدد يقول نورمو شاربونو أن الأرشيفيون يعترفون بأن تقييم رصيد تاريخي يجرى في مرحلتين: مسار التسيير للوثائق للحفاظ الدائم حينما تستقبل المدفوعات أو تدفع إلى الأرشيف الوسيط أو التاريخي من جهة، ومن جهة أخرى، "التقييم هو المعالجة والوصف لمختلف الأقسام المكونة للإدارة المنتجة والمؤسسية" (Sibille de G., Marcel) و في مقال لبسمة مخلوفميزت بين التقييم الأرشيفي و نوعية الأرشيف النهائي، بحيث أن نوعية الأرشيف وجدت خصيصا لتحديد مجموعة المعايير الأصلية والخارجية للأرشيف التي تشكل فيما بعد التراث الوثائقي الذي يعرف بالمجتمع، والتي تهم المستعمل المحتمل؛ أما بالنسبة للتقييم الأرشيفي هو الحكم عن الوثيقة بإقصائها أو الحفاظ عليها (Basma, 2009, p.105)

على مستوى مصالح ومراكز الأرشيف بالجزائر، هناك العديد من المشاكل الموجودة والتي تحول دون معالجة الأرصدة الوثائقية التاريخية وتقييمها خاصة تلك التي أنتجتها الإدارة الفرنسية، وكذا الحركة الوطنية الجزائرية التي تمثل مصدر غني لم تكتشف جميع جوانبه بعد، وأن عمل الأرشيفيين يبقى مطلوبا لأجل إستكمال التعريف بهذه الأرصدة والسلسلات، وأشيد بالعمل الجبار الذي قام به في منتصف الثمانينات المسؤولين في الأرشيف لمعالجة الرصيد التاريخي على مستوى مركز الدراسات التاريخية بالجزائر العاصمة حيث تم تقييم الرصيد العثماني ومعالجته (تاريخ الجزائر الحديث للقرنين 16 و17م) من جميع النواحي، كما تمت معالجة الأرصدة التاريخية وأرشيف ما بعد الإستقلال على مستوى مصالح أرشيف كل من وهران وقسنطينة اللذان كان قد ترأسهما السيد فؤاد صوفي (أنظر التعليق رقم 04) والسيد عبد الكريم بجاجة (أنظر التعليق رقم 05) كما بذلت مؤسسة الأرشيف الوطني جهدا جبارا في القيام بالدورات التلقيدية والتكوينية على المستوى المركزي، الجهوي، المحلي نخص بالذكر العملية التحسيسية الخاصة بجمع الأرشيف حيث شكلت لجنة وطنية تحت تسمية "اللجنة الوطنية للعملية في الذاكرة الوطنية والأرشيف الخاص" سنة 2004 والتي تشكلت من إشارات في الأرشيف وممثلي عن الوزارات؛ ومن المشاكل التي صادفت هذا العمل نذكر:

- وجود الوثائق مجزأة في وحدات يتعذر على المسؤولين الأرشيفيين معالجتها وتقييمها.
- عدم توفر الإمكانيات اللازمة لإعادة تشكيل الرصيد الوطني والحصول على جرد كامل للأرصدة، والإتلاف العشوائي الغير قانوني الذي أدى حتما إلى ضياع وثائق مهمة في تاريخ الجزائر.
- عدم إحترام مصالح الأرشيف للنصوص القانونية خاصة عندما يتعلق الأمر بالإتلاف والفرز
- عدم إعتناء جداول التسيير للوثائق المشتركة الموحدة، وإنعدام سياسة معتمدة لتسيير وجمع التراث الوثائقي وحفظه.

1. جداول التسيير

إعتمدت المديرية العامة للأرشيف الوطني (أنظر التعليق رقم 06 قائمة شاملة للوثائق الإدارية للولايات سنة 2005 ونشرت للتطبيق سنة 2006 تحت إسم "جدول تسيير وثائق أرشيف مديريات الولاية" بناء على المقرر رقم 05/217 المؤرخ 03 أبريل 2005، بدأ التفكير في هذا المشروع) مرسوم رقم 88-45، 1988، ص.369) مشروع 1990 بداية 1990 وتم إعتماده من قبل لجنة وطنية مختلطة تعمل تحت سلطة الأمين العام لرئاسة الجمهورية لضبط القائمة أو الجدول؛ هذه القائمة مهمة جدا للأرشيفيين تقدّم على شكل جدول مقسم حسب الوزارات، يذكر فيها الوثائق ونوعها، أماكن حفظها وأجال إقصائها.(قاضي، 2018، ص.248)

إن المشاكل التي تصادف الأرشيفيين أثناء القيام بوظيفتهم، وعدم وجود خطة محددة تتجسد في إتباع معايير علمية لإنتقاء وثائق العمر النهائي أو الأرشيف الدائم التاريخي، تحول دون تشكل أرصدة تاريخية دائمة بصفة عادية، ولا يتأتى ذلك إلا عن طريق جداول تسيير الوثائق؛ هذه الوسيلة تكاد تنعدم على مستوى جميع الإدارات بإستثناء الولايات التي حظيت بقائمة الوثائق المشتركة والمديريات التنفيذية بالولايات"

على المستوى التنظيمي والتشريعي في الجزائر هناك ثلاثة مناشير تناولت إلزامية إعداد هذه الجداول نذكرها كالتالي

1.3 . المنشور رقم 01 المؤرخ في سبتمبر 1990 المتعلق بتنظيم تسيير الوثائق المشتركة والمنتجة من طرف الإدارات المركزية.

يذكر المنشور في إحدى فقراته: [...] عينت لجنة خاصة متكونة من ممثلي الوزارات وإطارات المديرية العامة للأرشيف الوطني بهدف دراسة الإمكانيات والوسائل التي من شأنها تمكين وضع القائمة الوطنية الشاملة للوثائق المنتجة، ونظرا لصعوبة هذا العمل وأهميته في نفس الوقت تم الإتفاق في مرحلة أولى على دراسة الوثائق المشتركة والمنتجة من طرف كافة الوزارات. وتم التطرق في مرحلة ثانية إلى دراسة القوائم الخاصة بكل قطاع، قبل وضع القائمة الوطنية الشاملة (المنشور رقم 01، 1990، ص.2)

يعد جدول تسيير الوثائق الأرشيفية أداة إلزامية ورسمية لتسيير وثائق الأرشيف الولائي تترتب عنها مسؤولية الإدارة المعنية خاصة بالنسبة للوثائق المصنفة كوثائق تاريخية تستوجب الحفظ الدائم؛ هذا ومن أجل السعي إلى إيجاد معايير وتقنيات لتسيير وثائق الأرشيف على المستوى الولائي والوطني كلفت المديرية الفرعية لتقنيات التسيير التابعة لمديرية المقاييس الأرشيف وتقنيات تسييره بإعادة القواعد التي تمكن من توحيد الوثائق في كامل التراب الوطني وطرق تسييرها.

هذا العمل لم تكتمل بواده فمعظم القطاعات كالإدارات المركزية والجامعات والمؤسسات الإقتصادية تشكوا عدم وجود هذه الأداة المهمة جداً ولم تتمكن مديرية الأرشيف

الوطني إلى يومنا هذا من توفيرها مما يجعلنا نتساءل عن سبب هذا التأخير الذي سيؤثر حتما على تشكيل التراث الأرشيفي وتكوين الأرصدة النهائية والتاريخية.

2.3 . المنشور رقم 22 المؤرخ في 16 جويلية 2001 المتعلق بالقوائم الشاملة لوثائق الأرشيف

يذكر المنشور في إحدى فقراته : [...]تعتزم المديرية العامة للأرشيف الوطني إعادة بعث عملية ضبط وإعداد القوائم الشاملة لوثائق الأرشيف بشكل سوف يسمح بتزويد كل الإدارات المركزية في مرحلة أولى، وكافة منتجي الوثائق في مرحلة ثانية بكل شروط وآليات حفظ، حذف الوثائق. (المنشور رقم 22، 2001، ص 68)

ينص هذا المنشور على أن مهمة المديرية العامة للأرشيف الوطني إعادة صياغة جداول التسيير بصفتها الجهة القانونية المكلفة بمهمة تطبيق السياسة الوثائقية الوطنية في إطار توجيهات المجلس الأعلى للأرشيف الوطني، كما لها الصلاحية الكاملة للتدخل والتوجيه والمراقبة؛ وكذا المحافظة على الأرشيف خصوصا الذي له أهمية تاريخية وتشجع التبرع به حسب المقاييس المقررة من طرفها والمطابقة لما توصي به الهيئات والمنظمات الدولية المختصة، مع الأخذ بعين الاعتبار بعض العوامل المهمة عند صياغة القائمة الشاملة للوثائق كعامل التكنولوجيات الحديثة خصوصا بعد ظهور الإدارة الإلكترونية في الجزائر والتنامي السريع لهذه النوعية من الوثائق التي باتت تعرفها المؤسسات مما أفرز مفاهيم وممارسات أرشيفية جديدة (Nouvelles pratiques archivistiques) طرحت أشكال جديدة من الوثائق منها الإلكترونية.

الجدير بالذكر أن أهمية إعداد جداول مدد الاستبقاء تكمن في القيام بتحليل دقيق لكل صنف من أصناف الوثائق وتشمل كل الوحدات الإدارية المشار إليها في جدول تسيير الوثائق الأرشيفية المشتركة والخاص بكل قطاع وتحديد القيم التاريخية، الثقافية، الاقتصادية وقيم أخرى إن وجدت، وتحديد المصير النهائي إما الإتلاف أو الحفظ.

لكن! ما نراه اليوم أن هذه الجداول مر عليها الزمن وتقادمة ولم تعرف التحيين؛ كما أن جداول التسيير في الجزائر تضم أنواع من الوثائق منها ألغيت وأخرى تغير وصفها أو تسميتها، إضافة إلى أن هناك أنواع من الوثائق غير مذكورة في جداول حفظ الوثائق الإدارية المقترحة للإقصاء، تقوم اللجنة بإبداء الرأي فيها وإرسال قوائمها إلى المديرية العامة للأرشيف الوطني للمصادقة عليها (تعليمية رقم 28، 2018)

لا بد من إلقاء الضوء ونفض الغبار على لائحة جداول التسيير وتحيينها في القريب العاجل، ومن الضروري أن يشترك كل من الأرشيفي والمنتج ويتولى المشرع (المديرية العامة للأرشيف الوطني) زمام الأمور لتحديد قيمة الوثائق الإدارية والتاريخية منها.

3.3. المنشور رقم 37 المؤرخ في 17 أكتوبر 2010 حول توحيد إجراءات إعداد جداول تسيير وثائق

الأرشيف

يذكر المنشور في إحدى فقراته : يهدف الجدول إلى تحديد المشاكل والالتباسات التي تعيق التسيير العقلاني للأرشيف على مستوى الإدارات ومختلف مؤسسات الدولة، وتقنين مسار حياة الوثيقة الإدارية بما فيها الفترة الانتقالية التي تمر بها منذ اكتسابها قيمة التسيير إلى غاية حصولها على قيمة الحفظ النهائي لتكون مصدرا للبحث وإثبات الحقوق.(المنشور رقم 37، 2010، ص.128-129)

على مديرية الأرشيف الوطني أن تقوم بجرد وحصص دقيق للوثائق الموجودة على مستوى الهيئات والإدارات المختلفة لدراسة آجال حفظها حسب الأعمار والمدد الزمنية المخصصة لحفظها ومصيرها إما بإتلافها أو دفعها إلى مؤسسة الأرشيف الوطني، وذلك بإنشاء قوائم للوثائق الشاملة الموحدة عبر كافة التراب الوطني ويفضل أن تقدم على شكل جداول مقسمة حسب القطاعات لتسهيل إستخدامها من طرف الأرشيفيين.

وفي فقرة أخرى من نفس المنشور: إن تكريس هذه المقاربة يؤدي حتما إلى تطبيق أنظمة مقننة وموحدة في تسيير الوثائق الإدارية على كل المستويات ومنها تحديد دور وأهمية وكذا مصير ما سيشكل غدا ذاكرة مؤسسات الدولة.

لنفترض أن العمل بجدول تسيير الوثائق الأرشيفية يؤدي حتما إلى نجاعة إنقاذ الأرصدة النهائية لإختيار ذات الحفظ الدائم، تبقى المشكلة أنه ليس هناك جهة مسؤولة حددت مكان دفعها إلى المؤسسة المكلفة بالأرشيف الوطني، أو أجبرت على ذلك بالرغم من وجود مناشير(المنشور رقم 33، 2009، ص.117) تؤكد على أنه يقع مآل الوثائق التي تثبت القيمة الأرشيفية التاريخية إلى مركز الأرشيف الوطني الذي حددت مهمته في المحافظة على التراث الوثائقي الوطني وإستغلاله وتبليغه للجمهور كما يتولى مراقبة الأرشيف الموجود على مستوى أجهزة الدولة والجماعات المحلية المختلفة وتسييرها وفق أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية السارية المفعول؛ هذا ومجموع الأرصدة التاريخية الموجودة بالمركز الوطني للأرشيف، أو حتى على المستوى الولائي أو المحلي بصفة خاصة لا نعرف مكان تواجدها ولا يمكننا تحديدها .

في هذا الإطار صرح فؤاد صوفي في مقال له *les archives :une problématique patrimonialisation* (Soufi, 2012,p131) لا يوجد مكان رسمي نحتفظ فيه بالأرشيف الإداري والاقتصادي، وهذا راجع إلى عدم توفر الإمكانيات والوسائل اللازمة وتهاون السلطات المعنية وعدم وعيها بعقوبة ذلك. لذا تفاديا لتعميم التمادي في هذا السياق على المؤسسات المعنية (مركز الأرشيف الوطني، المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وفي علم الإنسان والتاريخي، المستودع المركزي للمحفوظات الوطنية، مديرية الأرشيف الوطني، المتاحف، وغيرها)؛ التحرك بإتخاذ ما تراه مناسبا من إجراءات وإعادة النظر في كل الدفعات الأرشيفية المبعثرة هنا وهناك لتجميعها ماديا وإحصائها وفق ما تمليه المقاييس والشروط القانونية.

أما الفقرة الأخيرة من نفس المنشور تنص على: أنه يجدر التأكيد على الطابع الإلزامي لإعداد جدول تسيير الوثائق الأرشيفية على كل مستويات الإدارات والمؤسسات الجزائرية، وذلك

حفاظا على التراث الوثائقي والمؤسساتي عن طريق التكفل الأليق به على المستويين التقني والتنظيمي .

من الملاحظ أولا عدم وجود مرسوم أو سياسة وطنية واضحة تجبر على العمل بهذه الوسيلة، كما أن هذا الجدول تم إتمامه بناء على مقرر المدير العام للأرشيف الوطني ما يجعل هذا الجدول يفتقد للقوة القانونية التي تلزم العمل به، كما لم تظهر بوادر عمل المديرية الفرعية للتخليص التابعة لمديرية التفتيش التي كلفت بمهمة تقديم التقارير والحاصلات ومسك إحصائيات رصيد الأرشيف وإستغلاله هذا وخص الجدول فقط بالقطاعات القضائية والولائي على غرار القطاعات الأخرى لماذا؟

1-جدول التسيير الخاص بالقطاع القضائي

فيما يتعلق بقطاع العدالة على عكس القطاعات الأخرى حظيت بنصوص قانونية متعلقة بالأرشيف القضائي، حيث: صدر المرسوم 96-168 المؤرخ في 13 ماي 1996 (المرسوم 96-168، 1996، ص.08-10) الذي يحدد كفاءات تسيير الأرشيف القضائي وحفظه وأهم ما جاء فيه إحداث ثلاث لجان في المحكمة العليا والمجالس القضائية والمحاكم المادة 06، مع ذكر الأشخاص والصفات المتعلقة بكل لجنة، كما تم ذكر المهام الرئيسية التي تتكفل بها وهيكل التالي:

- التعرف على الوثائق وفرزها
- تنظيم عملية إيداع الوثائق لدى مراكز الفرز الأولى للأرشيف
- الإشراف على إيداع الوثائق التي لا جدوى من إستعمالها لدى المؤسسة المتعلقة بالأرشيف الوطني.

وجاء القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 03 جوان 1998 (القرار الوزاري المشترك، 1998، ص.11) والذي يتضمن جدول يحدد طبيعة الأرشيف القضائي ومدة حفظه لدى الجهات القضائية وأجال إتلافه أو إيداعه لدى المؤسسة المكلفة بالأرشيف الوطني، وللتدعيم فصل هذا القرار في الجداول الملحقة والموزعة على حسب المجالين المدني والجزائي والمتعلقة بجدول التسيير للوثائق التي تبين طبيعتها، مدة حفظها لدى المصالح القضائية، ومآلها إما الزوال أو الحفظ لدى المؤسسة المكلفة بالأرشيف الوطني.

المرسوم التنفيذي رقم 12-409 المؤرخ في 08 ديسمبر 2012 الذي يتضمن إنشاء مراكز جهوية للأرشيف القضائي وتحديد كفاءات تنظيمها وسيرها (المرسوم التنفيذي رقم 12-409، 2012، ص.7)، والذي يتكون من 28 مادة كما يرفق المرسوم بملحق يتضمن المراكز الجهوية الخمس للأرشيف القضائي والمتعلقة بالولايات التالية: وهران، قسنطينة، ورقلة، الجزائر، بشار، مع ذكر الإختصاص الإقليمي؛ وتذكر المادة 4(المرسوم التنفيذي رقم 12-409، 2012، ص.9) من المرسوم أن المركز يكلف إضافة إلى مجموعة من المهام تطبيق جدول تسيير الأرشيف القضائي، وتقديم الإقتراحات الخاصة بتحسينه.

1-الحفظ النهائي للأرصدة التاريخية لأرشيف البلديات

تشكل البلدية في الجزائر الخلية الأولى و الأساسية للجماعات المحلية، نظرا للدور الهام الذي تلعبه كموقع احتكاك بين الإدارة والمواطن، فهي تجسيد لصورة اللامركزية الإدارية، إذ يشترك في تسييرها جميع المواطنين؛ حيث نقسم الجزائر رسميا إلى 58 ولاية (48 ولاية سابقا)، وجرى الإعلان عن مخطط لرفع عدد الولايات إلى 58 ولاية في 18 ديسمبر 2019، بواقع عشر ولايات جديدة، و 533 دائرة، أما عدد البلديات فبلغ 1514 بلدية؛ وكل بلدية بدورها تتكون من دوائر التي تتكون هي الأخرى من إدارات تنتج الآلاف من الكتل الوثائقية الورقية منها والإلكترونية يوميا، والموزعة على المستوى المحلي في كل القطر الجزائري؛ لذا في إطار تنشيط وتنسيق سير المصالح الإدارية والتقنية للبلدية كلف الأمين العام إضافة إلى بعض المهام ب: "ضمان تسيير الأرشيف البلدي وحفظه والمحافظة عليه".

يذكر القانون رقم 10-11 المؤرخ في 22 جوان 2011 (القانون رقم 10-11، 2011، ص.20-21) المتعلق بالبلدية على أنها مسؤولة على حماية أرشيفها والاحتفاظ به، كما تنص المادة 140 من الفصل الثالث الخاص أرشيف البلدية في إطار احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما، تودع إجباريا وثائق الحالة المدنية التي تجاوز عمرها القرن والمخططات وسجلات مسح الأراضي التي لم تعد مستعملة منذ ثلاثين سنة على الأقل، وكل الوثائق الأخرى المحفوظة في أرشيف البلدية التي يقل عدد سكانها عن 20.000 نسمة في أرشيف الولاية إلا في الحالات التي يرخص فيها الوالي بخلاف ذلك

نلاحظ أن نص المادة بقرار القانون 88-09 قد حدد نوعية الوثائق الموجب دفعها وكذا المدة القانونية للحفظ، والجهة التي ينبغي أن تدفع إليها هذه الوثائق ذات القيمة التاريخية. كما تؤكد المادة 141 من نفس القانون على أن تودع الوثائق المحفوظة بأرشيف البلديات التي يزيد سكانها عن 20.000 نسمة بأرشيف الولاية بقرار من الوالي، بعد مداولة المجلس الشعبي البلدي المجلس الشعبي البلدي في الجزائر. (أنظر التعليق رقم 07)

وألزمت المادة 142 رئيس المجلس الشعبي البلدي باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بالنسبة للوثائق التي تكتسي أهمية خاصة، لاسيما سجلات الحالة المدنية والمخططات وسجلات مسح الأراضي، والوثائق المالية والمحاسبة التي تبين أن ظروف المحافظة عليها تعرضها للإتلاف، كما تودع تلقائيا هذه الوثائق في أرشيف الولاية بقرار من الوالي وذلك في حالة تقصير البلدي.

لكن ما يعكس واقعنا اليوم أن أرشيف بلديات الجزائر على المستوى الوطني يعاني الكثير من الإهمال والحفظ الغير منظم، إضافة إلى وجود الكثير من التراكمات الغير مصنفة والتي تحتل مساحات شاسعة في المكاتب ومستودعات الحفظ، وهذا خرق للقانون الخاص بالبلدية الذي يلزم البلديات بدفع أرشيفها إلى الولاية وتحديد، وعلى السلطات المسؤولة التحرك بتخصيص محلات آمنة للحفظ وتوظيف أرشيفيين متخصصين للإشراف على الدفعات الأرشيفية ومراقبتها.

1- تكوين التراث الأرشيفي في الجزائر من منظور آخر

امثالاً لما يملفه النص القانوني المتعلق بالأرشيف الجزائري 88-09 لاسيما المواد 7 و8 و9 مفادها أن الوثائق التي تتصف بالتاريخية وتبث قيمتها الأرشيفية تدفع وجوباً إلى المؤسسة المكلفة بالأرشيف الوطني لإستغلالها وحفظها، حسب ما تمليه النصوص التشريعية؛ إلا أن الأرشيف الوطني لا يمنع بل يشجع ويثمن كافة الجهود التي قامت وتقوم بها مؤسسات الدولة الناشطة في مجال التراث التاريخي والثقافي، في حفظ وإقتناء الوثائق على مختلف تشكيلاتها لاسيما التاريخية (المنشور رقم 33، 2009، ص.116)؛ وتحديث "فؤاد صوفي" (Soufi, 2012, p. 131) عن هذه القوانين في مقال له المعنون ب: Les archives : une problématique patrimonialisation

ومن بين هذه القوانين :

➤ قانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي

نظم المشرع الجزائري تأمين حماية الممتلكات الثقافية من خلال هذا القانون (قانون 98-04، 1998، ص.11)، يذكر في المادة الخمسين من الباب الثالث الموسوم ب: "حماية الممتلكات الثقافية المنقولة" في الفقرة الأخيرة؛ وناثق الأرشيف بما في ذلك تسجيلات النصوص، والخرائط وغير ذلك من معدّات رسم الخرائط، والصوّر الفوتوغرافية، والأفلام السينمائية، والمسجلات السمعية، والوثائق التي تقرأ عن طريق الآلة...؛ ويمكن أن يقترح تصنيف هذه الممتلكات أو تسجيلها في قائمة الجرد الإضافي بقرار من الوزير المكلف بالثقافة، وتنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وبالتالي أدخلت وناثق الأرشيف ضمن ما يعرف بالممتلكات الثقافية المنقولة وتعتبر جزء من التراث الثقافي للأمة؛ هذا ما تسبب بشكل غير مباشر في عرقلة مهام المؤسسة المكلفة بالأرشيف الوطني.

➤ القانون 99-07 المؤرخ في 05 أبريل 1999 الذي يتعلق بالمجاهد والشهيد

يعهد تسيير التراث التاريخي والثقافي إلى مؤسسات مختصة توضع تحت وصاية وزير المجاهدين في المادة الخامسة والخمسين (القانون 99-07، 1999، ص.10) تكلف المؤسسة المعنية بالقيام بعملية جرد هذا التراث وتقويمه وتصنيفه، وتذكر المادة 54 من نفس القانون « يعدّ من التراث التاريخي والثقافي لثورة التحرير الوطني...، جميع المحفوظات والمؤلفات والأمتعة والوثائق والسجلات، والأشياء والمعدّات والكتابات والتقارير والبيانات العسكرية والسياسية واليوميات الفردية والجماعية والأسلحة بمختلف أنواعها والمتفجرات، وجميع المؤلفات المسموعة أو المصورة أو المرئية أو المكتوبة التي تمّ إنجازها ما بين أول نوفمبر سنة 1954 يوليو سنة 1962. »

ويمنع التنازل بأي شكل من الأشكال عنها كما أنه يخضع إستعمالها وتداولها لرخصة وزير المجاهدين وهو ما ذكر في المادة الخامسة والأربعين من قانون 91-16 المؤرخ في 14 سبتمبر 1991 المتعلق بالمجاهد والشهيد قبل المراجعة (قانون 91-16، 1991، ص.1669)

يعدّ الأرشيف مهما كان شكله جزء من التراث وهو مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتاريخ الوطني للبلاد، وشتان بين ما تسنه مؤسسة الأرشيف الوطني من نصوص قانونية متعلقة بالأرشيف

الوطني وبين المؤسسات التي تعتبر "الوثائق" جزء من التراث الثقافي مما يجعل القانون 88-09 المتعلق بالأرشيف الوطني لا يأخذ الدور القيادي وهنا نتساءل هل نحن أمام وضعية تستدعي مراجعة النصوص القانونية السارية المفعول؟

➤ الأمر رقم 72-66 المؤرخ في 02 ديسمبر 1972 المتعلق بالمتحف الوطني للمجاهد

يهدف كل متحف عموماً إلى حماية التراث و الأعمال الفنية ذات القيمة التراثية، و المحافظة على المجموعات الفنية ذات القيمة المرتقية إلى مستوى المصلحة العامة ومن بينها المتحف الوطني للمجاهد الذي كلف بمهمة الحفاظ على تاريخ الثورة الجزائرية والذاكرة الجامعية للجزائريين، حيث تنص المادة الثانية من الأمر 72-66 (الأمر 72-66 ، 1972 ، ص.1595) ، والمتعلقة بأهداف المتحف بحيث يكون هدف المتحف الوطني للمجاهد جمع التحف وجميع الوثائق وحفظها، والتي لها علاقة بكفاح التحرير الوطني خلال المدة المتراوحة بين 1954 وعام 1962 كما يمكنه جمع أي شهادة تتعلق بالتحقيق من هذه الأشياء أو الوثائق. كما حددت المادة الخامسة مهام وأنشطة المتحف حسب المجالات والتي نذكر منها الأنشطة التالية:

- جمع الوثائق والشهادات والأشياء والأعمال والآثار المرتبطة بفترة التحرير الوطني.
 - حفظ التراث الثقافي والتاريخي المكلف به، في ظل إحترام المقاييس المقررة في هذا الميدان وترميمه وإضفاء القيمة عليه.
 - يستغل الرصيد والتراث الثقافيين والتاريخيين المسندين إليه.
- كما نذكر المتحف المركزي للجيش: يعد هذا المتحف الذي إفتتح عام 1984 حافظ للتاريخ العسكري للجزائر، الذي كلف بمهمة "جمع، جرد وإستغلال كل الوثائق، الكتابات التاريخية والصور..... إلخ، من مهامه عرض الأرشيف، الوثائق، الأفلام، الأشرطة التاريخية العسكرية على الجمهور" أنشأ المركز بموجب قرار صادر في 02 ماي 1984 عن وزارة الدفاع الوطني بالجزائر العاصمة.

➤ المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة 1 نوفمبر 1954.

أنشأ المركز بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-42 المؤرخ في 29 جانفي 1994 والذي نجد من مهامه " تفعيل البحث عن الوثائق المتعلقة بالتراث التاريخي والثقافي ذات الصلة بالحركة الوطنية وثورة 1 نوفمبر" (المرسوم التنفيذي رقم 94-42، 1994، ص.11) هذه المهام التي أسندت إلى مؤسسات الذاكرة في الجزائر بإعتبارها أعمدة للثقافة وعنوان للهوية الوطنية في الحفاظ على التراث من بينها "الأرشيف" قد يثمن الحفاظ على الموروث الأرشيفي من جهة، ومن جهة أخرى قد يعرقل مهام مؤسسة الأرشيف الوطني في تطبيق سياستها إتجاه قطاع الأرشيف ..

خلاصة وآفاق

تطرقت هذه الورقة البحثية إلى ضرورة النهوض بقطاع الأرشيف وأهمية تكوين رصيد أرشيفي تاريخي نهائي من شأنه أن يشكل لنا هوية الوطن والتاريخ الرسمي لأبنائه بإعتبار التراث الأرشيفي

الوطني يعيد صناعة حياة الأفراد والجماعات بوجه أو بأخر مهما طالت المرحلة التاريخية التي تمر على الوثيقة الأرشيفية وتكون محفوظة بالمركز؛ لا وجود لوثيقة حية وأخرى ميتة وإنما واحدة قيد الإستعمال وأخرى تنتظر إعادة التوظيف والإستثمار؛ بالنسبة للجزائريين تطبيق أحكام القوانين والمراسيم سيكون بداية لحل المشكلة التي يمر بها قطاع الأرشيف في بلادنا عبر مراحل حياته ويجب أن تعطى وظيفة الأرشيف منذ البداية مكانها الحقيقي في الإدارة الجزائرية بصفة عامة.

ومن الضروري الشروع على ضوء هذه الإعتبارات في تطبيق الإجراءات التالية :

- وضع قوانين صارمة تستدعي التعامل بحذر مع المواد الأرشيفية المنتجة من أجل ضبط وإستكمال عملية تشكيل التراث الوثائقي.
- تعريف الباحثين بالأرصدة التاريخية الموجودة على المستوى الوطني من خلال إنشاء مجموعة معتبرة من وسائل البحث أهمها سجلات الجرد، الفهارس...
- إنشاء عدة هياكل متخصصة تتكلف بكل أرشيفات الأمة وتكون بمثابة همزات وصل بين المديرية العامة للأرشيف وباقي القطاعات، وتكون في نفس الوقت شبكة أرشيفية تغطي كل التراب الوطني وتهتم بكل ما هو أرشيف أي وثائق من كل الأشكال والأنماط موعودة للحفظ (ميموني، 2003، ص.92)
- تشخيص الوثائق بكل أنواعها وأشكالها عن طريق الفرز والتقييم وإعداد قائمة مفصلة بعناوين الوثائق والملفات التي تم تشخيصها؛ ومن تم إعداد جدول لتسيير الوثائق المشتركة بين الإدارات يحمل وصف الوثائق ومدد الإستبقاء والمصير التي تؤول إليه إما دفعها للحفظ النهائي أو إتلافها.

التعليقات والشروحات

1-التقاليد الإدارية الموروثة من العهد الإستعماري

حيث ورثت الجزائر عند إستقلالها إدارة على الطريقة الفرنسية بما لها من تقاليد وممارسات فيما يتعلق بالأرشيف نتيجة طول الفترة الإستعمارية، و قد كرس المشرع الجزائري ما هو معهود منذ زمن وأن رؤيته للأرشيف توحى بأن الجزائر تنتمي للمدرسة الكلاسيكية للأرشيف، وتعتبر فرنسا من أبرز روادها.

ينظر: قاضي، عبد القادر، (2017-2018)، الأرشيف وإشكالية الذاكرة في المجتمع الجزائري، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علم المكتبات والعلوم الوثائقية، جامعة وهران، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، ص.216

2- الممر الثالث (archives de 3 Emme âges)

هي تسمية تطلق على الأرشيف التاريخي أو أرشيف الجيل الثالث ويتكون من الوثائق التي إنتهى العمل بها في الإدارة وبالتالي إنتهت قيمتها الإدارية، بينما تكتسي الوثائق قيمة أخرى تدعى بالقيمة الثانوية (valeur secondaire ou valeur de témoignage) وتكون هذه القيمة إما: تاريخية، سياسية أو ثقافية و حتى قضائية وعلمية حيث تقرر حفظها الدائم في ظروف ملائمة ليسهل إستخدامها بعد عملية المعالجة العلمية لهذه الوثائق إذ تعد إرثا ثقافيا وذاكرة للأمة. ينظر:

- Jean-Yves, rousseau, carol, couture, 2000, les fondements de la discipline archivistique, p.99-100

3- ما قبل الأرشيف (pré-archivage)

في نظرية الأعمار الثلاثة للأرشيف يطلق مصطلح "ما قبل الأرشيف" على المرحلة التي تسبق دخول الوثائق في الأرشيف. في هذه المرحلة تنتهي القيمة الإدارية للوثائق في المكاتب وتنتقل إلى المرحلة النصف جارية (الحفظ المؤقت) ليتم الإحتفاظ بها من أجل إستعمالها بشكل دوري وتكون هنا الوثائق في العمر الوسيط (âge intermédiaire) بحيث لم تفقد الوثيقة كل قيمتها ومن المحتمل أن يحتفظ بها حفظ دائم وتصنف كأرشيف نهائي. ينظر:

-Michel, duchein , le pré-archivage : quelques classifications nécessaires, In : la gazette des archives, N°71(1970)pp.226-236

4 /فؤاد صوفي

مؤرخ جزائري وباحث بالمركز الوطني للبحث في الأنثروبولوجيا الإجتماعية والثقافية (CRASC) ومساعد مدير سابق في المديرية العامة للأرشيف الوطني قدم الكثير للأرشيف الوطني ولا يزال ينشط في مجال التاريخ والأرشيف والذاكرة له عدة مقالات المنشورة في مجلة إنسانيات

5- عبد الكريم بجاجة

من مواليد 26 مارس 1945 في قسنطينة، مؤرخ جزائري وأمين سابق لأرشيف ولاية قسنطينة من 1974-1991 عمل مديرا للمكتبة الوطنية 1991-1992 ، ومديرا عاما للأرشيف الوطني من 1992-2001 تقلد عدة مناصب في المجلس الدولي للأرشيف له العديد من الأعمال حول تاريخ الجزائر وقطاع الأرشيف باللغتين الفرنسية والعربية، خبير في الأرشيف يعمل كمستشار في الأرشيف (consultant en archivistique) في أبو ظبي منذ 2002 .

6- المديرية العامة للأرشيف الوطني

تتكون من ثلاثة مديريات كل مديرية بمهام تقوم بها منيبتها مديرية مقاييس الأرشيف وتقنيات تسييره والتي تتكون بدورها من مديرتين فرعيتين : المديرية الفرعية للمقاييس التي تكلف بضبط مقاييس الوثائق الإدارية، وتحديد المقاييس التقنية لفرز الأرشيف وإتلافه وإدراجه وترتيبه وتبليغه؛ أما المديرية الفرعية الثانية فهي المديرية الفرعية لتقنيات التسيير ومهامها مذكورة في نص المقال. ينظر:

- مرسوم 88-45 المؤرخ في 01 مارس 1988، يتضمن إحداث المديرية العامة للأرشيف الوطني ويحدد اختصاصاتها، الجريدة الرسمية عدد 9 مؤرخة في 02 مارس 1988، ص.369

7- المجلس الشعبي البلدي

المجلس الشعبي البلدي في الجزائر هو مجلس بلدي للمداولة والمراقبة على مستوى كل بلديات الجزائر، وذلك طبقا للمادة 159 من الدستور والقانون 90/09 المتعلق بالبلدية.

قائمة المصادر و المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

- الأمر رقم 72-66 المؤرخ في 02/12/1972 المتعلق المتحف الوطني للمجاهد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد رقم 98 المؤرخ في 08/12/1972.

- تعلفة رقم 28 المؤرخة فف 13-10-20018 المتعلقة إءراءات الإقصاء
- سلال، عاشور، (2013)، الأرشف والنزاعات العقاربة فف الجزائر: ولاية تيزف وزو نموذجاً، أطروحة لنفل شهادة دكتوراه فف علم المكاتب والعلوم الوثائقفة، جامعة الجزائر2
- قاضف، عبد القادر، (2017-2018)، الأرشف وإشكالف الذاكرة فف المجتمع الجزائري، أطروحة لنفل شهادة دكتوراه فف علم المكاتب والعلوم الوثائقفة، جامعة وهران، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية.
- قانون رقم 88-09 المؤرخ فف 26 جانفف 1988 المتعلق بالأرشف الوطنف، الفرفة الرسمية للجمهورية الجزائرف، عدد4، سنة1988، 25.
- قانون 10-11 مؤرخ فف 22 جوان 2011 ففعلق بالبلدفة ، الفرفة رسمية عدد 37 مؤرخة فف 03 جوففة 2011.
- قانون 98-04 مؤرخ فف 15 جوان 1998 ففعلق بحمافة التراث الثقافف، فرفة رسمية عدد 44 المؤرخة فف 17 جوان 1998
- قانون 99-07 مؤرخ فف 05 أبرفل 1999 ففعلق بالمجاهد والشهفد، فرفة رسمية عدد 25 مؤرخة فف 2 أبرفل 1999
- قانون 91-16 المؤرخ فف 14 سبفمبر 1991 المتعلق بالمجاهد والشهفد، فرفة رسمية عدد 44 المؤرخة فف 25 سبفمبر 1991.
- قرار وزارف مشترك المؤرخ فف 03 جوان 1998 ففحد طبفة الأرشف القضائف ومدة حفظه لدف الجهات القضائفة وأجال إتلافه أو إفداعه لدف المؤسسة المكلفة بالأرشف الوطنف، فرفة رسمية عدد 53 مؤرخة فف 22 جوففة 1998.
- مرسوم تنفيذف رقم 94-42 مؤرخ فف 29 جانفف 1994، ففضمن إنشاء مركز وطنف للدراسات والبعث فف الحركة الوطنفة وثورة أول نوفمبر سنة 1954، فرفة رسمية عدد 7 مؤرخة فف 06 فبرافر 1994
- مرسوم 88-45 المؤرخ فف 01 مارس 1988، ففضمن إءداث المفرففة العامة للأرشف الوطنف وففحد إءصاصاتها، الفرفة الرسمية عدد 9 مؤرخة فف 02 مارس 1988
- مرسوم تنفيذف رقم 96-168 مؤرخ فف 13 ماف 1996 ففحد كففاف تسففر الأرشف القضائف وحفظه، فرفة رسمية عدد 30 مؤرخة فف 15 ماف 1996.
- مرسوم تنفيذف رقم 12-409 مؤرخ فف 08 دفسمبر 2012 ففضمن إنشاء مراكز جهوفة للأرشف القضائف وففحد كففاف ففظمها وسفرها، فرفة رسمية عدد 67 مؤرخة فف 12 دفسمبر 2012.
- معروف، فاسمفنة، (2015)، ففحد إطار مفاهمف لففمفن رففد مخططات مسح الأراضي المحفوظ فف مركز الأرشف الوطنف: عمالة الجزائر1842-1914 نموذجاً، مذكرة لنفل شهادة الماجسفر فف علم المكاتب والففوق، جامعة الجزائر2، كلية العلوم الإنسانية والإفتماعفة.
- منشور رقم 01 المؤرخ فف سبفمبر 1990 المتعلق بفنظم تسففر الوثائق المشركة والمنفجة من طرف الإدارات المركزية، المفرففة العامة للأرشف الوطنف، مدونة النصوص الففظمفة: 2011-1990.

إشكالية تكوين الأرصدة الأرشيفية التاريخية في الجزائر

- منشور رقم 22 المؤرخ في 16 جويلية 2001 المتعلق بالقوائم الشاملة لوثائق الأرشيف، انظر: المديرية العامة للأرشيف الوطني، *مدونة النصوص التنظيمية: 1990-2011*.
- منشور رقم 37 المؤرخ في 17 أكتوبر 2010 حول توحيد إجراءات إعداد جداول تسيير وثائق الأرشيف، انظر: المديرية العامة للأرشيف الوطني، *مدونة النصوص التنظيمية: 1990-2011*،
- منشور رقم 33 المؤرخ في 22 أكتوبر 2009 المتعلق بإثراء الرصيد الأرشيفي، انظر: المديرية العامة للأرشيف الوطني، *مدونة النصوص التنظيمية: 1990-2011*
- ميموني، عمر (2003)، مؤسسات الأرشيف الوطني: الواقع والأفاق: مقترحات ونماذج، مجلة المكتبات والمعلومات، المجلد الثاني، العدد الثالث.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

- Chaib, Mohamed, (2007), La Normalisation: Une opportunité pour les Archives d'entreprise en Algérie, RIST Vol. 17 N° 1-2
- COUTAZ, Gilbert, (2001), le calendrier de conservation : Le cœur de la politique d'archivage des Archives cantonales vaudoises, Rapport d'activité ACV
- Couture, carol (2005), les fonctions de l'archivistique contemporaine, Presses de l'université du Québec
- Lexique de Terminologie archivistique, (2011), FÉDÉRATION WALLONIE-BRUXELLES, ADMINISTRATION GÉNÉRALE DE LA CULTURE SERVICE GÉNÉRAL DU PATRIMOINE CULTUREL ET DES ARTS PLASTIQUES consulté le 11/09/2019
URL:<https://bit.ly/37eVYdM>
- **Makhlouf, basma** (2009) La contribution des principes de l'évaluation archivistique aux qualités des archives définitives.
- **Sibille,gegrimouar, Claire, aya marcel (S.D),particularité des archives définitives**, [En ligne] consulté le 11/03/2020
URL:<http://www.piaf.-archivist.org>
- **SOUFI, Fouad,** (2012), Les archives : Une problématique patrimonialisation, *Insaniyat / إنسانيات* [En ligne], 12 | 2000, consulté le 04 novembre 2019
URL: <https://bit.ly/2uA2jmD>